زاد المسير في علم التفسير

أحد عشر قولا أحدها أنه ألف ومئتا أوقيه رواه أبي بن كعب عن النبي صلى ا□ عليه وسلم وبه قال معاذ بن جبل وابن عمر وعاصم بن أبي النجود والحسن في رواية والثاني أنه اثنا عشر ألف اوقية رواه أبو هريرة عن النبي صلى ا□ عليه وسلم وعن أبي هريرة كالقولين وفي رواية عن أبي هريرة أيضا اثنا عشر أوقية والثالث أنه ألف ومئتا دينار ذكره الحسن ورواه العوفي عن ابن عباس والرابع أنه اثنا عشر الف درهم أو ألف دينار رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس وروي عن الحسن و الضحاك كهذا القول والذي قبله والخامس أنه سبعون الف دينار روي عن ابن عمر و مجاهد والسادس ثمانون ألف درهم أو مئة رطل من الذهب روي عن سعيد بن المسيب وقتادة والسابع أنه سبعة آلاف دينار قاله عطاء والثامن ثمانية آلاف مثقال قاله السدي والتاسع أنه ألف مثقال ذهب أو فضة قاله الكلبي والعاشر أنه ملء مسك ثور ذهبا قاله أبو نضرة وابو عبيدة والحادي عشر القنطار رطل من الذهب أو الفضة حكاه ابن الأنباري والقول الثاني أن القنطار ليس بمحدود وقال الربيع بن أنس القنطار المال الكثير بعضه على بعض وروي عن أبي عبيدة أنه ذكر عن العرب أن القنطار وزن لا يحد وهذا اختيار ابن جرير الطبري قاله ابن الأنباري قال بعض اللغويين القنطار العقدة الوثيقة المحكمه من المال وفي معنى المقنطرة تسعة ثلاثة أقوال أحدها أنها المضعفة قال ابن عباس القناطير ثلاثة والمقنطرة وهذا قول الفراء والثاني أنها المكملة كما تقول مبدرة وألف مؤلفة وهذا قول ابن قتيبة والثالث أنها المضروبة حتى صارت دنانير ودراهم قاله السدي وفي المسومة ثلاثة أقوال